* قال * ( باب حجة من قال لا تقصر الصلوة في اقل من ثلاثة ايام ) استدل على ذلك ( تمنع ( 1 ) المرأة من السفر مسيرة ثلاثة ايام الا بمحرم ) * قلت * القصد من هذا الحديث الاحتياط على ؟ ؟ دون تحديد مدة السفر ففي الاستدلال بهذا الحديث نظر والذي استدل به اهل المذهب هو قوله